

### منهج التحقيق، وكان على النحو التالي:

- ١ - نسخ النص وفقاً لقواعد الرسم الإملائي وتتشيّاً مع الطرق الحديثة في الكتابة.
- ٢ - ضبط النص، وترقيميه وتفصيله.
- ٣ - قد يعترى نص الكتاب بياض أو خروم في بعض الصفحات؛ فحيثند أضع معكوفين هكذا [...] إشعاراً بذلك، وربما استدركت بعض الكلمات الساقطة أو غير الواضحة من كتب أخرى أو بما أراه مناسباً لتمام المعنى أو أقرب إلى شكل الكلمة الخفية، فأضعها أيضاً بين معكوفين: [ ].
- ٤ - إثبات نص الآية المراد دراسة أحكامها بنص المصحف بالرسم العثماني، وذلك بين يدي كلام المصنف عن الأحكام، حتى يسهل على القارئ ربط الآيات بالأحكام المتعلقة بها.
- ٥ - عزو الآيات القرآنية وترقيمها، مع أن المصنف اعتمد روایة حفص عن عاصم، وكتابتها بالرسم العثماني (بنسخ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف).

### ٦ - تخريج الأحاديث والآثار على النحو التالي:

- أ - عزو الحديث أو الأثر إلى المصادر التي ذكرها المصنف.
- ب - قد يكون الحديث أو الأثر في الصحيحين معاً فيقتصر المصنف على العزو إلى أحدهما، فحيثند ذكر من أغفله منهما.
- ت - إن لم يذكر المصنف مصدراً للحديث أو الأثر، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإن لم يكن فيهما فآخر جهه من مصادره، مع نقل كلام أهل العلم في بيان درجته على حسب ما تيسر.
- ٧ - شرح الغريب، مما شرحه المصنف أحيله إلى مصادره من كتب اللغة، وما احتاج إلى شرح ولم يتناوله فإني أشرحه معزواً إلى مصادره أيضاً.
- ٨ - تخريج الآيات الشعرية من دواوين أصحابها، أو من كتب اللغة.
- ٩ - ترجمة الأعلام بإيجاز في أول موضع ورد فيه ذكر العلم.

- ١٠ - التعريف بالفرق بإيجاز في أول موطن ترد فيه من الكتب المعتمدة.
- ١١ - توثيق النصوص التي أوردها المصنف من أحكام ولغة وقراءات وغيرها من المصادر التي استقى منها المؤلف على حسب ما يتوفّر منها، وربما أرجع إلى غير مصادره.
- ١٢ - ربما وأشار المصنف إلى بعض المسائل إشارة عابرة واحتصرها اختصاراً يحتاج إلى بيان، فعند ذلك قد أضيف إلى كلامه بعض الحواشي، وأنناوله بمزيد تفصيل يجلب ما قد يخفى منه ويجعله أكثروضوحاً وأثراً فائدةً.
- ١٣ - أحياناً يذكر المصنف مذهبه في المسألة أو نقله عن المذهب من غير ذكر لأداته، فحينئذ أذكر ما أغفله من مستند لقوله ومذهبة.
- ١٤ - حيث ورد خلاف لأهل العلم في بعض مسائل الكتاب، وظهر لي رجحان قول غير القول الذي رجحه المصنف فإني أذكر الدليل أو التعليل لما رجحه.
- ١٥ - إذا ذكر المصنف في المسألة أقوالاً اكتفيت بما قال، وإلا فإنني أنبه على الأقوال والآراء الأخرى متى كان في المسألة أقوال وآراء.
- ١٦ - ربما ذكر المصنف من وافق رأيه من العلماء السابقين فأكفي بذلك، وقد أشير إلى من وافقهم من العلماء الذين صنفووا في كتب الأحكام قبله سواء داخل مذهبة أو خارجه.

